



### أ-أعضاء هيئة التدريس

### ب- الطلبة

### ج- المجتمع

### د- التعلم المجين

### ٤- أخلاقيات الإدارة الجامعية تجاه

### أ-أعضاء هيئة التدريس

- ❖ حرية التدريس وعرض كل ما له علاقة بموضوع المقرر مع طلبه، مع مراعاة عدم التطرق إلى أمور ومواضيع لا تتعلق بالمقرر ولا تخدم مصلحة الجامعة والسياسة العامة فيها.
- ❖ حرية البحث العلمي ونشر نتائجه بما يتواافق ومصلحة الجامعة التي يعمل بها عضو هيئة التدريس ويتوافق مع سياساتها على آلاً يتعارض ذلك مع مستوى أدائه لواجباته ومهامه الأخرى المطلوبة منه، كما يجب أن يتم الاتفاق المسبق مع إدارة الجامعة حول الإيرادات التي سيتم تحصيلها جراء ذلك.
- ❖ حرية التصرف والتحدى كمواطن مسؤول يعطي الأولوية للمصلحة الوطنية والأمن الوطني وفي هذا السياق يتوجب على عضو هيئة التدريس أن يأخذ بعين الاعتبار أن المجتمع يحكم عليه من خلال الأعمال التي يقوم بها أو الأقوال التي يتغوفه بها.
- ❖ أن تحترم إدارة الجامعة آراء أعضاء هيئة التدريس وفق الأعراف الجامعية.
- ❖ الاهتمام بمتابعة قوانين وأنظمة الجامعة السائدة ومراجعتها من أجل إدخال التعديلات اللازمة عليها.
- ❖ الاهتمام بتدريب أعضاء هيئة التدريس وتشجيع حضورهم المؤتمرات العلمية وإعادة تأهيلهم.
- ❖ التوسع في سياسة الإيفاد إلى الجامعات المرموقة للحصول على الدرجات العليا في التخصصات التي تفتقرها الجامعة على أن يتم الالتزام بالعمل في الجامعة بعد التخرج.
- ❖ أن تقوم عملية الإيفاد على أساس عادلة وواضحة لجميع المعينين.
- ❖ التزام أعضاء هيئة التدريس في القسم الواحد على عقد اجتماعات دورية بهدف مناقشة وحل أي مشاكل تتعلق بالعملية التعليمية.
- ❖ وضع صيغة للأعمال الأكademie المشتركة بين الجامعات؛ فقد بات من الضروري تشجيع تلك النشاطات التي تزيد من التعاون المشترك وذلك من خلال المستخدمين الخارجيين لرسائل الماجستير والدكتوراه وكذلك من خلال الأبحاث المشتركة أو من خلال عقد ورش تدريبية أو حلقات نقاش أو مؤتمرات تسهم في إكساب المشاركين من أعضاء هيئة التدريس آفاقاً جديدة ومتقدمة في مجال تخصصهم سواء في سياق التدريس أم في سياق البحث العلمية.
- ❖ عدم إرهاق عضو هيئة التدريس ببعض دراسي يفوق طاقته خاصة إذا كان يقوم بأعمال بحثية أو إدارية أخرى مع مراعاة إعطائه الوقت الكافي لتصحيح الامتحانات والإشراف على الطلبة والقيام بأبحاثه العلمية لما فيه مصلحة للجامعة والمجتمع بأسره.
- ❖ استحداث الحوافز التشجيعية لأعضاء هيئة التدريس ومن ضمنها جائزة في مجال التدريس وثانية في مجال البحث العلمي وثالثة في مجال التميز في العمل الإداري الأكاديمي ورابعة في مجال خدمة المجتمع الخامسة لمن ظل مستقراً في عمله ولم ينتقل إلى جامعة أخرى.
- ❖ إعطاء الراتب الذي يمنح عضو هيئة التدريس الأمان الوظيفي والاستقرار المادي وبالتالي يدفعه إلى حب عمله وإلى أداء مهامه وواجباته بأمانة وإخلاص.



## وحدة ضمان الجودة والتطوير المستمر



وضع آلية لتعديل سلم الرواتب وفقاً للوضع الاقتصادي والغلاء المستمر في المعيشة وذلك لتوفير الاستقرار المالي

لهم.

- ❖ أن تقوم الادارة بإبلاغ أعضاء هيئة التدريس وبشكل دوري عن مستوى أدائهم الأكاديمي وأية مخالفات ارتكبواها للأعراف الجامعية أو النظام العام للجامعة والقوانين والأنظمة المعمول بها.
- ❖ السماح لأعضاء هيئة التدريس بالاطلاع على الملفات أو التقارير التي تشير إلى تقصيرهم في أداء عملهم أو ارتكابهم لمخالفات معينة على لا يضر ذلك بأي زميل من الزملاء أو بأي طالب ساهم في تقديم الشكوى أو التقرير حول عضو هيئة التدريس المعنى.
- ❖ أن تراعي إدارة الجامعة السرية التامة فيما يتعلق بالمخالفات التي يرتكبها عضو هيئة التدريس تجاه الأعراف والقوانين الجامعية وأن يقتصر الوصول إلى هذه الملفات للمعنيين فقط.
- ❖ أن يتم إضافة آية عقوبة أو مخالفة إلى ملف عضو هيئة التدريس بمعرفته ودرايته وخاصة فيما يتعلق بالتقارير السلبية التي لا علاقة لها بنتائج استطلاع آراء الطلبة حول أداء أعضاء هيئة التدريس.
- ❖ أن تقوم إدارة الجامعة وبالتعاون مع اللجان المختصة التي يتم تشكيلها بمساعدة أعضاء هيئة التدريس على احترام أخلاقيات العمل الجامعي والالتزام به.

### ج- الطلبة

- ❖ أن تقوم إدارة الجامعة بتعيين أعضاء هيئة تدريس أكفاء من ذوي الخبرة الواسعة والمؤهلات الكافية التي تضمن قيامهم بمهامهم التدريسية تجاه الطلبة على أتم وجه.
- ❖ أن توفر الجامعة للطلبة برامجاً وخطط دراسية ومواد تعليمية بما يتواافق مع أحدث المستجدات التربوية والعلمية والتكنولوجية.
- ❖ أن توفر الجامعة للطلبة البيئة الجامعية المتكاملة بمبانيها ومرافقها وأجهزتها وتجهيزاتها الازمة لبرامجها الأكademie ونشاطاتها اللامنهجية مع الاستثمار في برامج الصيانة والتحديث بمهنية متميزة.
- ❖ أن تيسر الجامعة للطلبة إجراءات القبول والتسجيل وتسديد الرسوم باستخدام الوسائل الحديثة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.
- ❖ أن تعمل الجامعة من خلال إدارة نقل الطلبة فيها (إن وجدت) أو بالتعاون مع إدارة النقل في القطاع العام أو الخاص على تسهيل انتقال الطلبة من وإلى الجامعة.
- ❖ أن تقوم إدارة الجامعة بدعم التنظيمات الطلابية الهدافـة إلى مشاركة الطلبة الفاعلة في النشاطات الجامعية سواء الأكاديمية أم اللامنهجية على أن تؤخذ آراء الطلبة بعين الاعتبار في التخطيط والتنفيذ لهذه النشاطات.
- ❖ أن تقوم إدارة الجامعة بتقييم العملية التدريسية بما في ذلك أداء أعضاء هيئة التدريس فيها وفقاً لمعايير محددة تم صياغتها واعتمادها مسبقاً على أن يشمل ذلك آراء الطلبة.
- ❖ أن تتخذ إدارة الجامعة في ضوء نتيجة التقييم الإجراءات الازمة لتعزيز الإيجابيات وتلافي السلبيات.



## ج- المجتمع

- ❖ تقوية علاقة الجامعة بالمجتمع والنهوض به في مختلف النواحي لمواجهة حاجاته ومتطلباته بالوسائل والنشاطات المتنوعة.
- ❖ تقييم المساعدات المهنية والمساندة العلمية التي تحتاجها مؤسسات القطاعين العام والخاص بهدف التواصل والتعاون وفق خطة منتفق عليها مع هذه المؤسسات.
- ❖ نشر الثقافة والمعرفة والوعي العلمي والتقني لمختلف قطاعات المجتمع بالوسائل المختلفة والحديثة.
- ❖ تنظيم الحلقات الدراسية والدورات والمؤتمرات حول الموضوعات المستجدة التي تهم قطاعات المجتمع المختلفة.
- ❖ إيصال نتائج الدراسات والبحوث في مختلف مجالات المعرفة إلى قطاعات المجتمع المختلفة خاصة تلك ذات الصلة بطبيعة أعمالهم ومهامهم.
- ❖ إبداء المشورة والنصائح وتوفير المعلومات للأفراد والمؤسسات العامة والخاصة للنهوض بعمل معين أو حل مشكلة تمتلك الجامعة القدرة على إيجاد حل لها.
- ❖ نشر الوعي الإسلامي والصحي والفكري والمهني والثقافي والاجتماعي والتربوي بين أفراد المجتمع بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة.
- ❖ تقوية إحساس المجتمع المحلي بدور الجامعة وأهميتها بوصفها مؤسسة علمية تربوية مما يشجع المجتمع للعمل على مساعدة الجامعة لتحقيق أهدافها.
- ❖ توفير برامج في مجالات الخدمات التعليمية والتدرية والتعليم المستمر على شكل دورات وبرامج تدريبية لتنمية القوى البشرية في المجتمع المحلي على مختلف فئاتها ومستوياتها التأهيلية.

## د- التعلم الهجين

- ❖ استخدام تقنيات وعناصر التعلم الإلكتروني مع وضع آليات مرنة للكليات.
- ❖ التنسيق مع وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات فيما يتعلق بالبنية التحتية.
- ❖ تدريب أعضاء هيئة التدريس.
- ❖ تقديم كافة أنواع الدعم المستمر للطالب على كل من المستوى العلمي، والتقني، والإرشاد الأكاديمي.
- ❖ استخدام وسائل التعلم عن بعد المختلفة من خلال منصة التعليم الإلكتروني.
- ❖ إنتاج المقررات الإلكترونية بكل جامعة أو استخدام المقررات الإلكترونية المتاحة على نظام إدارة التعلم بالمركز القومي للتعليم الإلكتروني بالمجلس الأعلى للجامعات مجاناً والذي يحتوي على أكثر من ٧٠٠ مقرر إلكتروني.



## أ - جمع البيانات

### ب- الأمانة العلمية

### ج- تعارض المصالح

❖ أخلاقيات إجراء الأبحاث على الإنسان

❖ التصرفات غير المقبولة في البحث

❖ التصرفات غير المقبولة في البحث العلمي

**ز- تشكيل لجان التحقيق في  
مخالفات البحث العلمي**

## ٥- أخلاقيات العمل في البحث

### أ- جمع البيانات

❖ أن يتم جمع البيانات بموافقة من الأفراد الذين ستجرى عليهم الدراسة.

❖ أن تكون البيانات صحيحة ودقيقة وكاملة وأصلية.

❖ أن تكون البيانات متوفرة في حالة الرجوع إليها عند الحاجة.

❖ أن يتم الحفاظ على سرية البيانات.

❖ أن يتم تحديد من له / لهم حق الاطلاع على البيانات.

❖ أن تحفظ البيانات لمدة لا تقل عن (٥) سنوات بعد نشر نتائج البحث.

❖ لا تخضع البيانات لأي تشويه أو تعديل بحيث تتلاعّم ونتائج التي يريدها الباحث.

### ب- الأمانة العلمية.

❖ الالتزام بمفهوم الأمانة العلمية عند إعداد خطط الأبحاث وأنشاء تنفيذها وكتابة التقارير ونشرها في الدوريات العلمية المحكمة ومنافذ النشر العلمي الأخرى.

❖ مراعاة الدقة في الإشارة إلى جهود الآخرين ومنجزاتهم في مختلف مراحل إجراء البحث/البحوث.

❖ العدالة والموضوعية في تقييم أعمال الآخرين من الزملاء وذلك فيما يتعلق بتقديم الطلبات التي يتقدمون بها للحصول على الدعم المادي للقيام بها وكذلك إبداء الرأي في مدى صلاحية أبحاثهم للنشر في الدوريات العلمية المحكمة وكذلك في ترقياتهم من رتبة أكademie إلى أخرى أرفع منها.

❖ الإفصاح بكل شفافية عن كل ما يمكن أن يعتبر تضارباً في المصالح على المستويين الشخصي والمهني.

❖ الابتعاد عن السرقات العلمية وعدم الوقوع فيها عن قصد أو عن غير قصد وتشكل الممارسات التالية سرقات علمية:

❖ اقتباس كلمات أو جمل أو فقرات من أعمال منشورة أو غير منشورة لباحثين آخرين دون إسنادها إليهم.

❖ نقل ونسخ أعمال الآخرين و/أو اتباع نفس التسلسل وتغيير أساليب البحث ونقص المصادر والتوصل إلى نفس النتائج دون أي إضافة علمية.

❖ تلخيص ما توصل إليه الباحثون الآخرون مع المحافظة على المضمون الأصلي دون أي إضافة ذات قيمة ودون إسناد منجزاتهم إليهم.

❖ استنساخ المادة المطبوعة والصور والجداول والبيانات مهما كان نوعها من المواقع الإلكترونية دون الإشارة إلى ذلك.

❖ إسناد معلومات أو أفكار إلى مصدر غير موجود فيه أصلاً.



## ج- تعارض المصالح

- ❖ الطلب من جميع الباحثين ورؤساء أعضاء اللجان تقييم ودعم مشاريع الأبحاث ومراجعة نتائجها وتطبيقاتها وخاصة تلك التي تتعلق بالابحاث التطبيقية والسريرية والتكنولوجية والتعاون والتنسيق مع المؤسسات ذات العلاقة للإيضاح عن كل ما يمكن أن يbedo وكأنه تضارب في المصالح خطياً.
- ❖ تعريف الباحثين وأعضاء لجان المراجعة والتقييم ومجالسها بأن الأمور التالية تشكل تضارباً بالمصالح:
- ❖ قيام الباحث بإجراء بحوث لتطوير و/أو تطوير تكنولوجيا معينة توصل إليها أحد أفراد عائلته (زوجه، أبناؤه، بناته، أخوانه، أخواته، أمه، أبوه، وأهل زوجه).
- ❖ إجراء الأبحاث التطبيقية والسريرية على تكنولوجيا تمتلكها مؤسسة يحتل فيها أحد أعضاء هيئة التدريس أو الإداريين في الجامعة مركزاً إدارياً مسؤولاً.
- ❖ القيام بأبحاث لشركة يملك فيها الباحث أو أفراد عائلته ٥ % من الأسهم أو الحصص أو أكثر.
- ❖ حصول الباحث على دفعات مالية مباشرة من ممول البحث وليس من خلال الجامعة.
- ❖ إمكانية حصول الباحث على عائدات من تسويق العلاج أو الجهاز الذي يدور البحث حوله.
- ❖ إلزام الباحثين وأعضاء اللجان والمجالس المعنية بتقديم كشف بموجوداتهم ومصالحهم المالية.

## د- أخلاقيات إجراء الأبحاث على الإنسان

- ❖ تخضع جميع مشاريع الأبحاث المتعلقة بالإنسان للمراجعة والموافقة المسبقة من لجنة خاصة تشكلها الجامعة لهذا الغرض تضم ممثلين عن المجتمع وقانوني متخصص.
- ❖ على جميع الباحثين من يقومون بإجراء أبحاث على الإنسان في المجالات المختلفة في الإنسانيات والعلوم الاجتماعية والعلوم التطبيقية والصحية أن يتزموا بالضوابط التي تضعها الجامعة سواء كان ذلك في جمع البيانات من خلال المقابلات الشخصية أم الاستبيانات أم التسجيلات الصوتية وغيرها أم في دراسة الوثائق والمخطوطات والبيانات وبخاصة تلك المتعلقة بالأفراد وشخصيات المجتمع وكذلك إجراء الأبحاث في النشاطات غير القانونية للأفراد والجماعات.
- على الباحثين في هذا المجال مراعاة ما يلي:
- ❖ الدقة والشفافية في التعامل مع من تجري عليهم هذه الأبحاث بحيث يتم تعريفهم بالأهداف الحقيقة للبحث وكيف سيتم استخدام البيانات التي ستؤخذ منهم.
- ❖أخذ الموافقة الخطية من ستجري عليهم الأبحاث سواء أكانوا طلبة أم موظفين أم مرضى أم مدراء شركات أم غيرهم.
- ❖ أن يتم إجراء الأبحاث للصالح العام وبما لا يتسبب في إذاء من تجري عليهم فكريأ أو نفسياً أو جسدياً.
- ❖ المحافظة على السرية فيما يتعلق بكشف أو عدم كشف هوية من أجريت عليهم الأبحاث فيما يتعلق بالبيانات الحساسة.
- ❖ توظيف الأبحاث في تصحيح الأخطاء التي تسبب المعاناة للمجتمع فالباحث عندما يجري بحثاً على عينة من المجتمع يصبح مديناً له ومن واجبه توظيف ما توصل إليه من الحقائق في خدمته.
- ❖ وضع صيغة تعاقدية تضمن حقوق الطرفين تتضمن معلومات كاملة عن طبيعة البحث وأضراره المتوقعة والتعويض المالي الذي يتناسب مع الجهد المطلوب لمن ستجري عليهم هذه الأبحاث والإجراء المتتخذ في حال إخلال أي من الطرفين بمسؤولياته وأية بنود إضافية تخدم هذا الغرض.



## ٥- أخلاقيات إجراء الأبحاث على الحيوان

- ❖ يجب مراعاة ما يلي عند استعمال الحيوانات مثل (الأرانب، الفرنان، القطط، الطيور) في إجراء التجارب في المختبرات:
- ❖ الحصول على الموافقات الرسمية من الجهات ذات العلاقة.
- ❖ تأمين بيئة حياة مشابهة للبيئة الطبيعية لهذه الحيوانات.
- ❖ تخصيص أماكن منفصلة لكل نوع من الحيوانات.
- ❖ إبقاء الحيوان في المختبر لأقل مدة ممكنة لاستكمال إجراء التجربة وعدم تمديد الفترة الزمنية التي تمت الموافقة عليها إلا لأسباب مبررة شريطة الحصول على موافقة اللجنة / اللجان المختصة.
- ❖ تأمين المأكل والمشرب وعدم فصل أي حيوان عن أقرانه فصلاً انفرادياً إلا لأسباب ومبررات علمية.
- ❖ مراقبة الحيوانات بشكل يومي ومعالجة أي أمور طارئة من إجراءات تخفيف الألم وحتى الموت الرحيم وتشريح الجثة للتعرف على سبب الموت.

## ٦- التصرفات غير المقبولة في البحث العلمي

- ❖ تعتبر التصرفات والسلوكيات التالية منافية لإجراء ومتطلبات البحث العلمي ويُخضع كل من يقوم بأي منها للمساءلة وفق الإجراءات التأديبية في الجامعة:
- ❖ تزوير البيانات لأغراض التقدم بطلب دعم الأبحاث أو تقديم أبحاث غير صحيحة.
- ❖ التكتم على نتائج الأبحاث التي يجريها الباحث والحد من حرية وصول زملائه إليها.
- ❖ عدم احتفاظ الباحث / الباحثين بسجلات وبيانات كاملة موثقة بالأبحاث التي قاموا بها وتم نشرها أو تلك التي يقومون بها والاحتفاظ بنسخة / نسخ منها في الوحدات الأكademie التي يعملون فيها.
- ❖ عدم إبلاغ العميد المعنى في الجامعة عن المخالفات التي يعملها أو التي يطلع عليها الباحث من باحثين آخرين ويترسّر عليها.
- ❖ اتهام الآخرين بنية مبيته وبقصد إيدائهم دون وجود دليل موضوعي يدعم اتهامهم.
- ❖ عدم الافصاح عن أي تضارب للمصالح.
- ❖ وفي هذا المجال تقع على الجامعة المسؤوليات التالية:
- ❖ عدم اعتبار الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي واجباً فردياً على الباحث بل مسؤولية عليه تجاه المؤسسة والمجتمع الأكاديمي بشكل خاص وكافة شرائح المجتمع بشكل عام.
- ❖ الحرص على حفظ حقوق كافة منتبئها وسمعتهم بما في ذلك من يقومون بالإبلاغ عن المخالفات والمتهمون بارتكابها.